

شرح كتاب الحج من البخاري للشيخ ابن عثيمين 43

محمد بن صالح العثيمين

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة انس قال حدثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف في الحج او العمرة اول ما يقدم - [00:00:16](#)

ساعة ثلاثة اطواف ومشى اربعة ثم سجد سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة نعم حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول يخب ثلاثة اطواف ويمشي اربعة وانه كان يسعى المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة المسير يعني الواجب الذي عليه الان علامة - [00:00:56](#)

الاعمدة الخضراء هي علامة ابتداء السعي والسعي يكون بشدة اذا تيسر حتى كان النبي صلى الله عليه وسلم من شدة سعيه تدور به ازاره وسبب ذلك ان اصل السعي - [00:01:18](#)

من اجل تعي ام اسماعيل ام اسماعيل انزلها ابراهيم الخليل عليه السلام هي وابنها في مكان عند الكعبة الان ثم ذهب وجعل عندهما قرية ما وجراب تمر نفذ التمر والماء وعطشت الام - [00:01:41](#)

ولازم ذلك ان ينقص لا بأس فجاء الولد وجعل يتلوى من الجوع والام ليس عندها احد فرأت اقرب جبل اليها هو الصفا ذهبت اليه صعدت يعني تحسس تسمع ما رأت احد - [00:02:14](#)

ولا سمعت احد نزلت متجه الى الجبل الثاني المقابل وهو المروة لما هبطت في بطن وادي غابت عن ولدها فجعلت تسعى سعيا شديدا تعي الام المشفقة الخائفة على طفلها ان يفوت عليه احد - [00:02:37](#)

ذئب او غيره حتى اتمت سبعة اشهر فامر الله جبريل فنزل وضرب بجناحه او رجله الارض حتى نبع الماء ماء زمزم بدون معاون ولا مكايين ولا شي باذن الله نبع - [00:02:58](#)

وجعل يذهب يمينا وشمالا علما فجعلت هي تحجره من شفقتها عليه قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يرحم الله ام اسماعيل لو تركت زمزم لكانت عينا معينا ونحن نقول رحم الله ام اسماعيل ورحمنا ايضا - [00:03:19](#)

لو كانت نهرا ماذا يكون نصف نهر يمشي بوسط المسجد ما صعب لكن من نعمة الله ان هذه المرأة سخرها الله عز وجل فحجرته حتى بقي في مكانه والعجب ان هذا البئر لا يمكن ان ينضب ابدا - [00:03:42](#)

ما نظر لا في قديم الزمان ولا في حديث ولما تارة المياه الاخيرة للمسجد تعديل يقولون رأوا اه نهرا عظيما يصبه البئر يأتي من قبل من قبل الصفا شيء عجيب من شدته والله على كل شيء قدير. وقوله رضي الله عنه كان يسعى بطن المسجد - [00:03:59](#)

هذا السائس سنة للرجال لا اشكال فيه لفعل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهل يسن للنساء الجواب لا يسن حكاه بعضهم اجماعا انه لا يصلي لان المرأة مطلوب منها الستر - [00:04:21](#)

لا ان تسعى حتى يدور بها ازار ازارها فلا يسن ان تسقط فان قال قائل اليس السعي من اجل ام اسماعيل فالجأ ربنا لكن ام اسماعيل كانت تسعى وليس عندها احد - [00:04:47](#)

والان لا يمكن ان تسعى المرأة الا عندها احد لو فرض ان المسعى خلا من الرجال مطلقا ليس فيه احد فقد يقول قائل انها تسعى المرأة لكن الان لا يمكن - [00:05:10](#)

وكذلك صعودها الصفا والمروة لا يستحب حكاه بعض العلماء اجماعا ايضا لان الصعود يظهر منها اكثر مما لو كانت على الارض فلا

يسن لها ان تصعد وحينئذ يسقط عنها سنتان - 00:05:25

سنة السعي وسنة الصعود كما سقط عنها سنة سنة الرمل في الطواف لانها لا ترموا في الطواف نعم وليد نعم مسح الركن يعني اتم الطواف نعم. احسن الله اليكم في بعض الايام في الدور الاول - 00:05:48

ما في احد. نعم. فهل يصلي المرأة ان تصعد والمصحف يكون هذا افضل او تسعى اللعب. او نسد الباب الاولى الا تسأل نعم الدور الثاني يكون ثم استوي على الارض المرأة ما يعني ما ما في مكان مصعد جنب المصعد كذا ايه نعم - 00:06:14
هل كل هذا منتهى السعي الواجب في حد الجدار جدار الدائري هذا حد مما يلي المسعى هو الحد يعني مو لازم تدور عليه لان حد المسعى الاصلي يجب حد الشباك اللي الموضوع للعريبات - 00:06:38

فمن وقف على حده من جهة المروة او الصفا فقد استكمل السعي باب طواف النساء مع الرجال. وقال عمرو بن علي حدثنا ابو عاصم قال ابن جريج اخبرني عطاء اذ منع ابنه - 00:06:58

هشام النساء الطواف مع الرجال. قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال؟ قلت الحجاب او قبل قال اي لعمدي لقد ادركته بعد الحجاب. قلت كيف يخالطن الرجال؟ قال لم يكن - 00:07:15

وخالف كانت عائشة رضي الله عنها تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم. فقالت امرأة انطلقني نستلم يا المؤمنين قالت انطلقني عنك وابت يخرجن متنكرات بالليل فيقفن مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمنا حتى حتى يدخلن واخرج الرجال. وكنت اتي عائشة انا - 00:07:35

ابن عمير وهي مجاورة في جوف ثبير. قلت وما حجابها؟ قال هي في قبة تركية لها غشاء. وما بيننا وبينها غير ذلك ورأيت عليها درعا موردا. طواف النساء مع الرجال - 00:08:03

لا بأس به ولا يمكن منعه خصوصا في اوقاتنا هذه لان كل امرأة مع محرما ولو منعت من الرجال منع النساء من الاختلاط بالرجال لضاعت النساء وحصل من الشر اكثر - 00:08:21

ولكن لو فعلنا كما تفعل عائشة حجرة يعني بعيدات عن الرجال لكان هذا طيب طيبا وكانوا هنا يفعلونه في الايام التي ليس فيها زحام شديد يجعلون النساء على اجيال وهو عمل طيب - 00:08:35

واما ان تمنع النساء ويقال لهن لا تقفن الا في الليل مثلا فهذا صعب وفي وقتنا هذا الامر اصعب لو قلنا للنبي الرجال وحدهم والنساء وحدهم اللي حصل فتنة كبيرة. كل انسان يستطيع ان ان يصيد المرأة - 00:08:54

بدون من يعارضهم ولكن على الانسان ان يتقي الله عز وجل ويتجنب زحام النساء بقدر المستطاع وعلى المرأة ايضا ان تنتبه لاولئك الفجار الذين يتصيدون النساء في المطاف والعياذ بالله - 00:09:15

وتجد الرجل يلتصق بها من اول الطواف الى اخر الطواف نسأل الله العافية وكان ضبط من من من قضية وفي هذا ايضا لما اذ منع ابن هشام النساء ان يطوفوا ان الطواف مع الرجال قال كنت كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي - 00:09:35

في هذا دليل على الاحتجاج بالفعل اي فعل الصحابة لا سيما مع النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فان الفعل في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم اذا لم ينكره الرسول - 00:09:59

ولا ولا الله عز وجل فانه يعتبر جائزا ان كان من من غير عبادة ومشروعا كان من العبادات تقرأ عليه اذ منع ابن هشام قوله قال الحافظ رحمه الله تعالى قوله اذ منع ابن هشام هو ابراهيم او اخوه محمد بن هشام ابن اسماعيل ابن هشام ابن - 00:10:14

ابن الوليد ابن المغيرة ابن عبد الله ابن عمر ابن مخزوم المخزومي وكان خالي هشام ابن عبد الملك فولى محمدا امرة مكة وولى اخاه ابراهيم بن هشام امرة المدينة. وفوض هشام لابراهيم امرة الحج بالناس في - 00:10:36

فهذا قلت يحتمل ان يكون المراد ولهذا قلت يحتمل ان يكون المراد ثم عذبهما يوسف بن عمر الثقفي حتى ماتا في محنته في اول ولاية الوليد ابن يزيد ابن عبد الملك بامر سنة خمس وعشرين ومئة - 00:10:55

قاله خليفة ابن خياط في تاريخه وظاهر هذا ان ابن هشام اول من منع ذلك اول نعم وظاهر هذا ان ابن هشام اول من منع ذلك لكن

روى الفاكهي من طريق زائدة عن ابراهيم - 00:11:15

قال نهى عمر ان يطوف الرجال مع النساء قال فرأى رجلا معهن فضربه بالدرة وهذا انصح لم يعارض الاول لان ابن هشام منعهن ان يطوفن حين يطوف رجال مطلقة فلماذا انكر عليه عطاء واحتج بصنيع عائشة وصنيعها شبيه بهذا المنقول عن عمر قال الفاكهي -

00:11:32

عن ابن عيينة ان اول من فرق بين الرجال والنساء في الطواف خالد بن عبدالله القصري انتهى. وهذا ان ثبت فلعله منع ذلك وقتا ثم تركه. فانه كان اميرا فانه كان امير مكة في زمن عبدالملك ابن مروان وذلك قبل ابنه قبل ابن هشام ابن هشام بمدة طويلة -

00:11:57

قوله كيف يمنعهن؟ معناه اخبرني ابن زريد بزمان المنع قائلا فيه كيف يمنعهن قوله وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع

الرجال اي غير مختلطات بهن. قوله بعد الحجاب في رواية المستملي اباعد - 00:12:24

لاثبات همزة الاستفهام وكذا هو للفاكه قوله قيل عمري هو بكسر همزة بمعنى نعم. قوله لقد ادركته بعد ذكر عطاء هذا لعمري وضع

لعمري موضع الله يعني موضع والله بدل ما يقول اي والله قال ايه ولا لعمل - 00:12:42

والقسم الى عمره هذا جائز وقع من النبي صلى الله عليه وعلى وسلم ووقع من غيره ايضا وليس هو القسم الممنوع لان اداة القسم

غير موجودة فيه وهي الواو والباء والتاء - 00:13:04

نعم قوله لقد ادركته بعد الحجاب ذكر عطاء هذا لرفع توهم من يتوهم انه امل ذلك حمل ذلك عن غيره. ودل على انه رأى ذلك منهم.

والمراد بالحجاب نزول اية الحجاب. وهي قوله تعالى - 00:13:23

الا واذا سألتهمون متاعا فاسألوهن من وراء حجاب. وكان ذلك في تزويج النبي صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش. كما سيأتي

في ولم يدرك ذلك عطاء قطعا قوله يخالطنا في رواية المستملي يخالطهن في الموضعين والرجال بالرفع على الفاعلية قوله حجرة -

00:13:42

حجرة قوله حجرة في فتح المهمة وسكون الجيم بعدها راء اي ناحية قال القزاز هو مأخوذ من قولهم نزل فلان حجرة كم من الناس

اي معتزلة وفي رواية كشميهني حجزه بالزاي وهي رواية عبدالرزاق فانه فسرته في اخره - 00:14:05

فقال يعني محجوزا بينها وبين الرجال بثوب. وانكر ابن القارقول حجرة بضم اوله وبالراء. وليس بمنكر. فقد حكاه ابن عديس وابن

سيده فقال يقال قعد هجره بالفتح والضم اي ناحية - 00:14:27

قوله فقالت امرأة زاد الفاكهي معها ولم اقف على اسم هذه المرأة ويحتمل ان تكون يقرأ بكسر المهمة وسكون القاف امرأة روي عنها

روي عنها يحيى ابن ابي كثير انها كانت تطوف مع عائشة بالليل فذكر قصة اخرجها الفاكهي قوله - 00:14:48

انطلقني عنك اي عن جهة نفسك. قوله يخرجن زاد الفاتح وكن يخرجن الى اخره. قوله متنكرات في رواية عبد مستترات واستنبط

منه الداودي دواء جواز النقاب للنساء في الاحرام وهو في غاية البعد - 00:15:08

قوله اذ دخلنا البيت قم في رواية الفاتح سترنا قوله حين يدخل في رواية كشميهني حتى يدخلن وكذا هو للفاكهي. والمعنى اذا اردنا

دخول البيت وقفنا حتى يدخلن حال كون الرجال مخرجين منه. قوله وكنت اتي عائشة واخرج الرجال - 00:15:27

على تفكير قد اي وقد اخرج لجاره نعم كمل شيخ مم كملها اي نعم قوله وكنت اتي عائشة انا وعبيد بن عمير اي الليثي والقائل ذلك

عطاء وسيأتي في اول الهجرة من طريق الاوزاعي عن عطاء قال زرت عائشة مع عبيد بن عمير قوله وهي مجاورة في جوف ثبير اي

مقيمة اي - 00:15:50

قيمة فيه واستنبط منه ابن بطال الاعتكاف في غير المسجد. لان خبيرا خارجا خاطى لان ثبيرا خارج عن وهو في طريق منى انتهى.

وهذا مبني على ان المراد بكبير الجبل المشهور الذي كانوا في الجاهلية يقولون له اشرقت - 00:16:14

كما نريد وسيأتي ذلك بعد قليل. وهذا هو الظاهر وهو جبل المزدلفة لكن بمكة خمسة جبال اخرى يقال لكل منها كبير. ذكرها ابو عبيد

البكري وياقوت وغيرهما. فيحتمل ان يكون المراد لاحدها - 00:16:34

لكن يلزم من اقامة عائشة هناك انها ارادت الاعتكاف سلمنا لكن لعلها اتخذت في المكان الذي جاورت فيه مسجدا اعتكفت فيه وكانها لم يتيسر لها مكان في المسجد الحرام تعتكف فيه - [00:16:53](#)

كيف اتخذت ذلك قوله وما حجابها زاد الفاكه حينئذ قوله تركيا قال عبد الرزاق هي قبة صغيرة من لبوت تطرب في الارض قوله درعا موردا اي قميصا لونه لون الورد ولعبد الرزاق درعا معصفا. وانا صبي. فبين بذلك سبب رؤيته اياها - [00:17:08](#)

ويحتمل ان يكون رأى ما عليها اتفاقا. وزاد الفاكه في اخره. قال عطاء وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ام سلمة ان تطوف راكبة في خدرها من وراء المصلين في جوف المسجد. وافرد عبد الرزاق هذا وكأن البخاري حذفه لكونه مرسلا - [00:17:29](#)

عنه بطريق مالك الموصولة فاخرجها عقبه حدثنا اسماعيل قال حدثنا مالك - [00:17:49](#)